

Ref: 812/02/1/1714232

03/10/2017

تعيمم إلى جميع المكاتب الاستشارية و شركات المقاولات العاملة في إمارة دبي  
رقم ( 222 )

**بشأن تطبيق نظام تقييم المباني الخضراء (السعفات)**

في إطار الجهود التي تبذلها بلدية دبي للارتقاء بمستوى المباني وتطبيق معايير الاستدامة في كافة القطاعات الحيوية فيها، وانسجاماً مع أهداف ورؤية بلدية دبي لبناء مدينة سعيدة ومستدامة، وسعياً منها للمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية والصحة العامة وتحقيق الراحة الإنسانية، وزيادة كفاءة استخدام الطاقة وترشيد استهلاك المياه، ورفع مستوى حيوية المبني، وتنفيذًا لأحكام القرار الإداري (259) لسنة 2017 باعتماد نظام تقييم المباني الخضراء (السعفات)، فقد تقرر الآتي :

1. يتم تصنيف المباني الخضراء إلى أربع سعفات رئيسية، مرتبة تصاعدياً من السعفة البرونزية إلى السعفة الفضية تليها السعفة الذهبية ثم السعفة البلاتينية.
2. تشمل كل سعفة المتطلبات العامة للسعفات بالإضافة للمعايير الخاصة بها ومعايير السعفات الأقل منها في ترتيب السعفات.
3. تكون المتطلبات العامة ومتطلبات السعفة البرونزية إلزامية التطبيق على الفلل السكنية الخاصة والمباني الصناعية، في حين تكون المتطلبات العامة ومتطلبات السعفتين البرونزية والفضية إلزامية التطبيق على باقي أنواع المبني (الفلل الاستثمارية ، المباني العامة، المباني متعددة الطوابق، ومباني النسبة الطابقية).
4. تكون متطلبات السعفة الذهبية والبلاتينية اختيارية لكافة أنواع المبني الجديدة.
5. يمكن للملك التقدم بطلب لإعادة تقييم المبني المشيدة "بعد الأول من يناير 2012 وفق لائحة شروط ومواصفات المباني الخضراء" بواسطة استشاري أو مقاول وفق الشروط والمواصفات الواردة في هذا النظام بحسب السعفة المختار ، من خلال موقع السعفات [www.alsaaft.ae](http://www.alsaaft.ae).
6. يلتزم المكتب الاستشاري بتطبيق معايير السعفة المحددة من قبل الملك على جميع عناصر المبني الذي يقوم بتصميمه، وذلك من خلال تطبيق كافة الاشتراطات والمعايير الخاصة بهذه السعفة والمبنية في لائحة السعفات.
7. يلتزم المقاول بتنفيذ المبني وفقاً للمعايير المعتمدة في المخططات، ويتحمل مسؤولية عدم الالتزام بهذه المعايير.
8. في حال رغبة المالك بتعديل المبني من سعفة إلى أخرى، على الاستشاري تقديم طلب تعديلات والحصول على ترخيص بذلك وفقاً لأنظمة المعتمدة.
9. لا يتم اصدار شهادة انجاز للمبني في حالة عدم الالتزام بتطبيق معايير السعفة المحددة للمبني.

10. يتم إصدار شهادة تقييم مبني أخضر للسعفات البرونزية والفضية مع صدور شهادة الانجاز في حال تم الالتزام بتوفير متطلباتهما، أما السعفة الذهبية والبلاتينية فعلى المالك التقدم بطلب منفصل إلى قسم البحوث وأنظمة البناء من خلال موقع السعفات [www.alsafat.ae](http://www.alsafat.ae) ليتم الكشف على الأنظمة المطبقة في المبني أثناء مرحلة التشغيل وإصدار الشهادة وتركيب اللوحة الخاصة بها على المبني.

11. تعتبر مدة صلاحية شهادة السعفات ثلاث سنوات، ويعاد تقييم كافة المباني الحاصلة على شهادة السعفات بغرض تجديدها بعد انقضاء هذه المدة، بناءً على طلب رسمي مقدم من مالك المبني أو من ينوب عنه قانوناً من خلال موقع السعفات [www.alsafat.ae](http://www.alsafat.ae).

12. على المكاتب الاستشارية وشركات المقاولات الالتزام بحضور التدوات التعريفية الخاصة بنظام السعفات التي تعقدها إدارة المباني والتي سيتم الإعلان عنها من خلال الموقع الإلكتروني لبلدية دبي ونظام تراخيص ورقابة المباني الإلكتروني ومن خلال موقع السعفات [www.alsafat.ae](http://www.alsafat.ae).

13. يبدأ العمل بهذا التعميم -لكلفة المباني الجديدة وبحسب السعفة المختارة- اعتباراً من تاريخ الأول من يناير 2018 م.

يمكنكم الاطلاع على نسخة من نظام السعفات من خلال الموقع الإلكتروني الرسمي لبلدية دبي [www.dmt.gov.ae](http://www.dmt.gov.ae) اصدارات ادارة المباني.

آملين من الجميع الالتزام بما جاء في هذا التعميم لما فيه المصلحة العامة.



المرفقات :

- نظام تقييم المباني الخضراء (السعفات)

